

**قرار وزاري**  
**رقم ٥١ لسنة ١٩٦٨ " قانونى "**  
**بتحديد المساحات التى تزرع بالحاصلات الخاضعة لنظام الدورة الزراعية**

-----

وزير الزراعة والاصلاح الزراعى :  
بعد الاطلاع على المادة ٤ من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون الزراعة .  
وعلى القرار الوزاى رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٨ بتنظيم الدورة الزراعية ابتداء من السنة الزراعية ١٩٦٩/٦٨

**قـرر:**

- المادة (١) : تحدد المساحات التى تزرع بالحاصلات الخاضعة لنظام الدورة الزراعية والمبينة بالقرار رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٨ المشار اليه طبقا للكشوف التى تعتمد من الوزارة سنويا .
- المادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره .  
صدر فى ١٩٦٨/٨/٧

دكتور / يوسف والى